

# وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان

لمشروع شركة العمورة للتعمير والتنمية السياحية

بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر

لإقامة مشروع عمراني متكامل (عمارات)

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تخته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١

المتضمن الموافقة على تعويض شركة العمورة للتعمير والتنمية السياحية كتسوية لأنها،

النزاع القائم بين الشركة والهيئة وتنفيذًا للحكم الصادر للشركة بمساحة ٥١,٧٥ فدان

كمراحل أولى للتسوية وتستكمل باقى المساحة لتكون في حدود ١٠٠ فدان عند الانتهاء،

من إعداد المخطط الاستراتيجي لمدينة العلوم الجديدة، والمساحة المقترحة موزعة كالتالي:

٢ فدانًا بالحي السكني الحادى عشر بمدينة برج العرب الجديدة.

١١,٧٥ فدان شمال العمرانية الأولى والثانية بمدينة ٦ أكتوبر.

٢ فدانًا بمدينة السادات.

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٨ لقطعة الأرض رقم ١٤ بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بما يعادل ٤٩٣٨٩,٨٤٩ م٢ بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٩١٢) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٩ الموجه للشركة متضمناً الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض المشار إليها :

وعلى كتاب السادة المكتب الاستشاري حسين صبور للاستشارات الهندسية رقم (٤١٤٥٦٨) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ والمرفق به المخطط التفصيلي لمشروع شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية لقطعة الأرض رقم ١٤ بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر وذلك لاعتماد المخطط التفصيلي واستصدار القرار الوزاري للمشروع :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٨٧٧) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٤ بشأن مشروع الشركة عاليه مرفقاً به كارت وصف لمشروع الشركة وكذا محضر استلام قطعة الأرض وتتضمن أنه لا يوجد أي موقف مالي أو عقاري لقطعة الأرض ، وأن الكثافة السكانية المسموح بها بالمنطقة ١٢٠ فرداً / فدان كحد أقصى :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٤) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٠ المتضمن اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة بجلستها رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢ والمتضمن الآتي :

استكمال إجراءات التعاقد مع شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية والمخصص لها قطعة الأرض رقم ١٤ بمنطقة التوسعات الشمالية بمساحة ١١,٧٥ فدان ، على أن يتم منح الشركة مهلة شهر من تاريخ التعاقد لتقديم كافة مستندات القرار الوزاري وفي حالة الالتزام تستكمل لثلاثة شهور لاستصدار القرار الوزاري .

مدة تنفيذ المشروع ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور أول قرار وزاري وذلك لقطعة الأرض التي وافق عليها مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ بمساحة ١١,٧٥ فدان شمال العمرانية الأولى والثانية بامتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى عقد التسوية المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ بين كلٍ من الهيئة وشركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية بتخصيص مساحة ١١,٧٥ فدان بمدينة ٦ أكتوبر كجزء من المساحة الكلية طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ :

وعلى كتاب المكتب الاستشاري / حسين صبور المفوض عن الشركة الوارد برقم (٤٦٣٦٥) في ٢٠١٦/٤/٢٤ بخصوص قطعة الأرض عاليه مرافقاً به (عدد ٧ لوحات من المخطط التفصيلي للمشروع - تعهد منطقة الخدمات - تفويض بالتوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزاري - البرنامج الزمني التنفيذي لأعمال المشروع طبقاً لمهلة المشروع) :

وعلى البرنامج الزمني المعتمد بتاريخ ٢٠١٦/٥/٤ المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع : وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر برقم (٤٧٣٤٣) بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٦ والمرفق به عدد ٧ لوحات للمخطط التفصيلي لمشروع الشركة بعد المراجعة والتوقيع من قبل جهاز المدينة ، والمتضمن أنه لا يوجد أي موقف مالي أو عقاري لمشروع الشركة حتى تاريخه :

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٩ نظير استصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة بمحاسب شيك مقبول الدفع باسم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقم (٢١١٦٠٠٠٣٧١٤) :

وعلى كتاب قطاع الشئون التجارية والعقارية رقم (٢٥٠٩٦) بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٣ المرفق به عقد البيع الابتدائي المبرم مع الشركة بعد تصحيح الخطأ المادي لاسم الشركة ليصبح شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية :

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري لمشروع الموقع من القطاعات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر وذلك وفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٥ المائية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

#### قرر :

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بما يعادل ٤٩٣٨٩,٨٤٩ م<sup>٢</sup> (فقط تسعة وأربعون ألفاً وثلاثة وتسعة وثمانون متراً مربعاً و٠٠٠/٨٤٩ من المتر المربع لا غير) بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لشركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط الخاصة بالمشروع وعقد التسوية المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ والتي تعتبر في مجموعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة التسعير بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وبعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع بأكمله خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بال المادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بال المادة (٦) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة والمجدول الزمني المعتمد للمشروع .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وطبقاً للكود المصري للجراجات .

**مادة ٩ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئис مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

## هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ. د. م. الوزير

بشأن استصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم

لمشروع شركة العمورة للتعمير والتنمية السياحية

بقطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان

بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية

بغرض إقامة مشروع عمراني متكامل (عمارات) بمدينة ٦ أكتوبر

### ١ - الموضوع :

الطلب المقدم من السادة شركة العمورة للتعمير والتنمية السياحية لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروعها على قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بغرض إقامة مشروع عمراني متكامل (عمارات) بمدينة ٦ أكتوبر .

### ٢ - العرض :

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢ بالجلسة رقم (٧٨) قرر مجلس إدارة الهيئة الموافقة على تعويض شركة العمورة للإسكان والتعمير والتنمية السياحية كتسوية لإنهاء النزاع القائم بين الشركة والهيئة وتنفيذًا للحكم الصادر للشركة بمساحة ٥١,٧٥ فدان كمرحلة أولى للتسوية و تستكمل باقى المساحة لتكون في حدود ١٠٠ فدان عند الانتهاء من إعداد المخطط الاستراتيجي لمدينة العلمين الجديدة ، والمساحة المقترحة موزعة كالتالي :

٢ فدانًا بالحي السكنى الحادى عشر بمدينة برج العرب الجديدة .

١١,٧٥ فدان شمال العمرانية الأولى والثانوية بمدينة ٦ أكتوبر .

٢ فدانًا بمدينة السادات ..... مرفق (١)

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ برقم (٤١٤٥٦٨) ورد كتاب السادة المكتب الاستشاري حسين صبور للاستشارات الهندسية المرفق به المخطط التفصيلي لمشروع شركة العمورة للإسكان والتعهير والتنمية السياحية لقطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر وذلك لاعتماد المخطط التفصيلي واستصدار القرار الوزاري للمشروع ..... مرفق (٢)

بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٨ تم تحرير محضر تسليم لقطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بما يعادل ٤٩٣٨٩,٨٤٩ م٢ بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسادة شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية .

مرفق (٣)

بتاريخ ٢٠١٥/٣/٩ صدر كتابنا برقم (٧٩١٢) موجهاً للشركة متضمناً الاشتراطات البنائية

لقطعة الأرض كالتالى :

النشاط : عمراني متكمال .

نسبة أراضي الإسكان من مساحة المشروع لا تزيد عن (٥٠٪) .

نسبة أراضي الخدمات من مساحة المشروع (٨٪) إلى (١٢٪) .

بالنسبة لأراضي الإسكان : النسبة البنائية : على قطعة الأرض السكنية الواحدة ٤٥٪ F.P - الارتفاع : أرضي + ٣ أدوار بعد أقصى ١٥ متراً - الردود : ٤م من جميع الجهات .

بالنسبة لأراضي الخدمات : النسبة البنائية : (٣٠٪) F.P من إجمالي أراضي الخدمات وطبقاً لكل نشاط - الارتفاع : أرضي + دورين بعد أقصى وطبقاً لكل نشاط - الردود : ٦ م من جميع الجهات ..... مرفق (٤)

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٤ ورد إلينا كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر برقم (٤١٨٧٧) بشأن مشروع الشركة عاليه مرفقاً به كارت وصف لمشروع الشركة وكذا محضر استلام قطعة الأرض والمتضمن أنه لا يوجد أى موقف مالى أو عقارى لقطعة الأرض ، وأن الكثافة السكانية المسموح بها بالمنطقة ١٢٠ فرداً / فدان كحد أقصى ..... مرفق (٥)

بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٠ قررت اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم ٢٤  
اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة بجلستها رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢  
والمتضمنة الآتي :

استكمال إجراءات التعاقد مع شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية والمخصص لها  
قطعة الأرض رقم (١٤) بمنطقة التوسعات الشمالية بمساحة ١١,٧٥ فدان ، على أن يتم منح الشركة  
مهلة شهر من تاريخ التعاقد لتقديم كافة مستندات القرار الوزاري وفي حالة الالتزام  
تستكمل لثلاثة شهور لاستصدار القرار الوزاري .

مدة تنفيذ المشروع ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور أول قرار وزاري وذلك لقطعة الأرض  
التي وافق عليها مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١  
بمساحة ١١,٧٥ فدان شمال العمرانية الأولى والثانية بامتداد التوسعات الشمالية  
بمدينة ٦ أكتوبر ..... مرفق (٦)

بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٧ تم إبرام عقد تسوية بين كل من الهيئة وشركة العمورة  
للسكان والتعهير والتنمية السياحية بتخصيص مساحة ١١,٧٥ فدان بمدينة ٦ أكتوبر  
كجزء من المساحة الكلية طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٨)  
 بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ ..... مرفق (٧)

بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٤ برقم (٤٦٣٦٥) ورد إلينا كتاب المكتب الاستشاري / حسين صبور  
- المفوض عن الشركة - بخصوص قطعة الأرض عاليه مرفقاً به (عدد ٧ لوحات من المخطط  
التفصيلي للمشروع - تعهد منطقة الخدمات - تفويض بالتوقيع على الشروط المرفقة  
بالقرار الوزاري - البرنامج الزمني التنفيذي لأعمال المشروع طبقاً لمهلة المشروع) .

مرفق (٨)

بتاريخ ٢٠١٦/٤ تم اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع .

مرفق (٩)

بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٦ ورد إلينا كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر برقم (٤٧٣٤٣) مرفقاً به  
عدد ٧ لوحات للمخطط التفصيلي لمشروع الشركة بعد المراجعة والتوفيق من قبل  
جهاز المدينة ، والمتضمن أنه لا يوجد أي موقف مالي أو عقاري لمشروع الشركة  
حتى تاريخه ..... مرفق (١٠)

بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٩ تم سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة بموجب شيك مقبول الدفع باسم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقم (٢١١٦٠٠٠٣٧١٤) ..... مرفق (١١)

بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٣ صدر كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية برقم (٢٥٠٩٦) مرفقاً به عقد البيع الابتدائي لقطعة الأرض محل هذا القرار المبرم بين الهيئة وشركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية بعد تصحیح الخطأ المادي في اسم الشركة بالعقد ... مرفق (١٢)

تم توقيع واعتماد جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ..... مرفق (١٣)

تمت المراجعة والموافقة من الناحية الفنية من كلٍ من قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة ٦ أكتوبر واعتماد الرسومات المرفقة لاستصدار القرار الوزاري للمشروع المقدم في ضوء قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

### ٣ - الرأى :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار القرار الوزاري المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة ١١,٧٥٩ فدان بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية والمخصصة للسادة شركة العمورة للتعهير والتنمية السياحية بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ بالموافقة على تعويض الشركة كتسوية لإنهاء النزاع القائم بين الشركة والهيئة وتنفيذًا للحكم الصادر للشركة بغرض إقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات) بمدينة ٦ أكتوبر أو التنبيه بما يلزم .

### والأمر معروض

رئيس القطاع

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
مهندسة/ رجاء هؤاد عبد المجيد

قرار السيد أ. د. م. الوزير :

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ. د. م/ مصطفى كمال مدبولى

**الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم**

**لمشروع شركة المعمرة للتعمير والتنمية السياحية**

**بقطعة الأرض رقم (١٤) بمساحة (١١,٧٥٩) فدان**

**بمنطقة امتداد التوسعات الشمالية بعرض إقامة مشروع عمراني متكملاً بمدينة ٦ أكتوبر**

**مساحة المشروع :**

**إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (١١,٧٥٩) فدان ، أي ما يعادل**

**. ٤٩٣٨٩,٨٤٠ م٢ .**

**مكونات المشروع :**

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السككي (٢٣٤٠٥,٨٤٥٦ م٢ ) ، بما يعادل (٥٧٣,٥) فدان وتمثل نسبة (٤٧,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات (٠,٨ م٢ ) بما يعادل (٩٤٩٥) فدان وتمثل نسبة (٠,٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة (٣٣٣٢,١١٢٩ م٢ ) بما يعادل (٧٩٣,٠) فدان وتمثل نسبة (٦,٧٤٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية (٢٣٢٤,٨٨٨٥ م٢ ) ، بما يعادل (١١٥٤,٢) فدان وتمثل نسبة (١٧,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية (٥٧,٩٧٧٨ م٢ ) ، بما يعادل (٢,٣٢٨١) فدان وتمثل نسبة (١٩,٧٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٦٨٤٥٦ م٢ ، بما يعادل ٥٧٣ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

رقم قطعة الأرض	مساحة قطعة الأرض	النموذج المعماري	النوع	الارتفاع	عدد وحدات الدورين بالدور الأرضي والأسفل	عدد وحدات الدورين بالدور الثاني والثالث	عدد وحدات الدورين بالدور الأرضي والأعلى	مساحة الدور الأرضي م٢	النسبة المئوية بالنسبة عليها F.P %
١	١٦١١,٥٨٤٤	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٤,٧١
٢	١٦١٢,١٦٥٨	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٤,٦٦
٣	١٦٠٢,٤٢٤٤	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٤١
٤	١٨٠٤,٢٨١٩	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٩,٧٥
٥	١٦٤٧,٢٥٦	نموذج (د)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٢٢
٦	١١٩٤,١١٠٥	نموذج (إ)	بـ	٤	٤	٤	٤	٤٧٧,٦	٧٤٣,٧٩
٧	١٦٨٤,٨٥٢٢	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٨٧
٨	١٦٨٤,٨٦٥٣	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٨٧
٩	١٧٤٤,٢٩٨٨	نموذج (د)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤١,٨١
١٠	١٠٧٦,٨٧٨٤	نموذج (إ)	بـ	٤	٤	٤	٤	٤٧٧,٦	٧٤٤,٤٠
١١	١٤٦٦,٦١١٩	نموذج (ب)	بـ	٤	٤	٤	٤	٥١٤,٨	٧٤١,٧٤
١٢	١٧٧٨,٥١٨٥	نموذج (ه)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧٠٢,٨	٧٤٣,٤٢
١٣	١٠٩٦,٤٤٥٤	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٨٢
١٤	١٠٩٦,٤٣٩٣	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٨٢
١٥	١٠٩٧,٤٤٢٤	نموذج (ج)	بـ	٦	٦	٦	٦	٧١٥,٦	٧٤٣,٨٢
الاجمالي		٤٤٣٠,٨٤٥٦			١٦٨			١١١٩٤,٤	

### الاشتراطات البنائية العامة :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٦٨٤٥٦ م٢ ، بما يعادل ٥٧٣ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٣٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### أولاً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية للعمارات (f.p) لا تزيد عن (٤٥٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان .

يسمح بعمل بدروم يستغل كاماكن انتظار سيارات ومخازن فقط .

يسعى بعمل مراافق للخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي بالعمارات السكنية : بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

الكثافة السكانية المسموح بها كحد أقصى ١٢٠ شخصاً / فدان ، الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ٦٢ شخصاً / فدان .

الرددود : ٤ م من جميع الجهات كحد أدنى .

يتم ترك مسافة ٦ م بين العمارت وحد الجار .

المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦ م كحد أدنى .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥٠ م . الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

#### ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٣٩٨٨,٠٨ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٩٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٧٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

مناطق الخدمات	المسطح بالمتر المربع
منطقة مخصصة للخدمات	٣٦٤٤,٣٦
منطقة خدمات مراافق	٣١٣,٧٢
غرف الأمن (دور أرضي فقط)	(٣٠ لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٢٩ م <sup>٢</sup> )
الإجمالي	٣٩٨٨,٠٨

تلزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة جهاز المدينة فى ضوء التفويضات المنوحة من السلطة المختصة للسادة رؤساء أجهزة المدن .

الحد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل ( سيارتين / ٢٥ م² ) مبانٍ مغلقة بالبدروم وسطحياً بمنطقة الخدمات ويعا لا يتعارض مع الكود المصرى .

تعهد الشركة بأن تتقدم باعتماد أنشطة مناطق الخدمات واستصدار التراخيص وتنفيذ الخدمات خلال المهلة المحددة لتنفيذ كامل المشروع ، وعدم المطالبة بأى مهلة إضافية نتيجة عدم تحديد أنشطة مناطق الخدمات .

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية للعمارات (بدروم + أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكامل المشروع كحد أقصى ١٢٠ شخصاً / فدان .
- ٣ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له .
- ٤ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - **مرافق الخدمات بدور السطح :** هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل (آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية) التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٧ - تتولى شركة العمورة للتعمير والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٣- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وها لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٤- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٥- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارة / ٢٥م٢) مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٦- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

(إمضاء)

طرف أول

(إمضاء)



